

Distr.: General  
5 October 2020  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الحادية عشرة المستأنفة الثانية

فيينا، 16-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

البند 5 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية

## تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبناة في إطار الدورة الثانية للاستعراضات القطرية

مذكرة من الأمانة

### ملخص

إن تقييم الاحتياجات من المساعدة التقنية، ولا سيما تلك التي تحددها الدول الأطراف من خلال آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتوافر المساعدة التقنية للدول الأطراف، بناء على طلبها، من العناصر الأساسية لضمان تلقي الدول الأطراف الدعم المناسب لمعالجة الثغرات في التنفيذ التام لأحكام الاتفاقية. والفصل السادس من الاتفاقية مكرس للمساعدة التقنية وتبادل المعلومات.

ويتضمن هذا التقرير تحليلاً يتناول نحو ربع الدول الأطراف في الاتفاقية، البالغ عددها 187 دولة، التي اكتمل استعراض الدورة الثانية بشأنها. ومن بين الدول الأطراف الـ44 التي أقرت خلاصاتها الوافية بحلول أيلول/سبتمبر 2020، حددت 30 دولة ما مجموعه 404 احتياجات فردية. وقد مكنت هذه البيانات من تقييم الاتجاهات السائدة في المساعدة التقنية المتعلقة بالفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات)، وعرضها على فريق استعراض التنفيذ.



## أولاً- مقدمة

1- اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراره 1/3، الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقرر المؤتمر أن يتولى فريق استعراض التنفيذ متابعة ومواصلة العمل الذي اضطلع به الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية. وبمقتضى الفقرة 11 من الإطار المرجعي، يتمثل أحد أهداف آلية استعراض التنفيذ في مساعدة الدول الأطراف على استبانة وتوسيع احتياجات معينة من المساعدة التقنية، وتعزيز تقديم المساعدة التقنية وتسييرها. ووفقاً للفقرة 44 من الإطار المرجعي، يكلف فريق استعراض التنفيذ بالنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال.

2- وأوصى المؤتمر، في قراره 1/4، بأن تحدد جميع الدول الأطراف في ردودها على قوائم التقييم الذاتي المرجعية الشاملة وفي التقارير القطرية، حيثما انطبق الحال، احتياجاتها من المساعدة التقنية، ويفضل أن تكون مرتبة حسب الأولوية، وأن ترد في سياق تنفيذ أحكام الاتفاقية المتتالية أثناء دورة استعراض معينة. وقرر المؤتمر، في القرار نفسه، أن يأخذ فريق الاستعراض في اعتباره، استناداً إلى نتائج عملية الاستعراض واتساقاً مع الإطار المرجعي لآلية استعراض التنفيذ، المجالات ذات الأولوية في تقديم المساعدة التقنية. وعلاوة على ذلك، عاود المؤتمر، في قراره 3/7، تأكيد أهمية نظر الفريق في المجالات ذات الأولوية لتقديم المساعدة التقنية، وكذلك في المعلومات المدمجة عن الاتجاهات السائدة في المساعدة التقنية المطلوبة والمقدمة. وشجعت الدول الأطراف على أن تواصل طوعاً تزويد فريق استعراض التنفيذ بمعلومات عن الاحتياجات الراهنة والمتوقعة وغير الملابة من المساعدة التقنية، بما فيها الاحتياجات المستبانة من خلال عملية الاستعراض، وعلى استخدام تلك المعلومات في إعداد برامج المساعدة التقنية.

3- إن تقييم الاحتياجات من المساعدة التقنية، ولا سيما من خلال آلية استعراض التنفيذ، وتوافر المساعدة التقنية للدول الأطراف، بناء على طلبها، من العناصر الأساسية لضمان أن يكون لدى الدول الأطراف الدعم اللازم لمعالجة الثغرات في تنفيذ الاتفاقية. وتشمل المساعدة التقنية جميع المجالات الموضوعية للاتفاقية، وتتألف من طائفة واسعة من التقنيات، بما في ذلك استعراض وتنقيح الأطر التشريعية والسياساتية؛ وإنشاء هيئات مؤسسية جديدة؛ والتنسيق بين المؤسسات العامة، بما في ذلك عبر الحدود؛ وزيادة الدعم المقدم إلى نظم العدالة الجنائية؛ والأنشطة المضطلع بها في مجالات استرداد الموجودات والتعليم والقطاع الخاص.

## ثانياً- تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة خلال الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ


4- فيما يتعلق بالدورة الثامنة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر 2019، أعدت الأمانة مذكرة بشأن تحليل الاحتياجات المستبانة من الدورة الثانية، بعنوان "تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة من الاستعراضات القطرية والمساعدة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دعماً لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/2019/14). وهذا التحليل مؤقت، إذ إنه في ذلك الوقت كانت 17 دولة فقط، من أصل 27 دولة انتهت من إعداد خلاصاتها الوافية، قد حددت احتياجاتها من المساعدة التقنية، وأبلغت عن 282 من تلك الاحتياجات.

5- ومنذ ذلك الحين، انتهت 17 دولة طرفاً أخرى من إعداد خلاصاتها الوافية، وأبلغت 13 دولة منها عن احتياجاتها إلى مساعدة تقنية. ومن ثم، استبان 30 دولة ما مجموعه 404 احتياجات فردية بحلول أيلول/سبتمبر 2020، ومكنت الزيادة الكبيرة في البيانات، التي تمثل ما يقارب ربع الدول الأطراف في الاتفاقية،

من إجراء تحليل مدعوم على نحو أفضل للاحتياجات من المساعدة التقنية فيما يتعلق بالفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات).

الشكل الأول

عدد الاحتياجات المستبانة من المساعدة التقنية، حسب الفصل (المجموع 404)



■ الاحتياجات المستبانة إلى المساعدة التقنية، أيلول/سبتمبر 2020

■ الاحتياجات المستبانة إلى المساعدة التقنية، آب/أغسطس 2019


6- وأبلغت جميع الدول الـ 30 عن احتياجات من المساعدة التقنية فيما يتعلق بالفصل الخامس، في حين أبلغت 23 دولة فقط عن احتياجات تتعلق بالفصل الثاني. غير أنه من بين إجمالي عدد الاحتياجات المحددة، يتعلق 64 في المائة منها بالفصل الثاني و36 في المائة فقط بالفصل الخامس. ومنذ آب/أغسطس 2019، عندما أُجري التحليل السابق، كانت الزيادة في النسبة المئوية لعدد الدول التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية هي نفسها تقريباً بالنسبة للفصلين على النحو التالي: 34 في المائة للفصل الثاني و35 في المائة للفصل الخامس.

7- وما زال بناء القدرات أكثر أنواع المساعدة التقنية المحددة تواتراً، ويمثل 44 في المائة من جميع الاحتياجات (177 من أصل 404). وتشمل هذه الفئة تدريب الموظفين وتنمية مهاراتهم، وتقديم الدعم التقني بشأن استحدث أدوات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والمساعدة في إعداد مواد وأنشطة للتوعية.

8- وحُدِّدَت المساعدة التشريعية باعتبارها احتياجاً متعلقاً بمعظم الأحكام الموضوعية الواردة في الفصلين قيد الاستعراض بدرجة متساوية، يمثل 17 في المائة من جميع الاحتياجات. ومع ذلك، وبينما يتعلق ذلك الاحتياج بالفصل الثاني في 35 حالة وبالفصل الخامس في 32 حالة، فمن الناحية النسبية، هناك حاجة أكبر إلى المساعدة التقنية فيما يتعلق بالفصل الخامس نظراً إلى أن عدد الأحكام الواردة في ذلك الفصل أقل. وتشمل أنواع الاحتياجات التي تندرج ضمن هذه الفئة المساعدة المتعلقة بالولايات المؤسسية لهيئات مكافحة الفساد، ومدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين وقانون الانتخابات، وتمويل الأحزاب السياسية، وحماية المبلغين، والاشتراء العمومي، وسبل الوصول إلى المعلومات، وغسل الأموال، واسترداد الموجودات.

## الشكل الثاني


## الاحتياجات المحددة من المساعدة التقنية، حسب الفئة والنسبة المئوية من إجمالي الاحتياجات



9- وعلى الرغم من هذا التصنيف، يبين التحليل أن الاحتياجات كثيرا ما تكون شاملة لأكثر من فئة. فعلى سبيل المثال، كثيرا ما تكون الاحتياجات المتعلقة بإنشاء مؤسسات جديدة، وتعزيز الاستقلال المؤسسي، وتجنب تداخل الولايات ضمن كل من المساعدة التشريعية وبناء المؤسسات. وبالمثل، كثيرا ما يتداخل بناء القدرات وإعداد الأبحاث/جمع البيانات وتحليلها، ولا سيما فيما يتعلق باستخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والارتقاء عموما بتنفيذ السياسات والإجراءات من خلال وسائل رصد مختلفة. وقد يكون العدد المنخفض نسبيا من الاحتياجات المحددة في فئة "تيسير التعاون الدولي" مضللا، حيث إن بعض الدول ربما تكون قد سجلت الاحتياجات المتعلقة بتبادل أفضل الممارسات في إطار فئة أخرى.

## الشكل الثالث

## التصنيف الإقليمي للدول التي انتهت من إعداد خلاصاتها الوافية




- 10- نظرا إلى أن الدول التي انتهت من إعداد خلاصاتها الوافية لا تمثل المناطق بالتساوي، فإن من السابق لأوانه تحديد الاتجاهات الإقليمية الهامة. ومع ذلك، يمكن إبداء بعض الملاحظات المؤقتة.
- 11- كما يتبين أعلاه (الشكل الثالث) تستأثر مجموعة الدول الأفريقية بأكثر عدد من الخلاصات الوافية المنجزة (18 من أصل 44، أو 41 في المائة). وعلاوة على ذلك، بلغت الاحتياجات من المساعدة التقنية التي استبانتها تلك الدول 69 في المائة من جميع الاحتياجات (280 من أصل 404).
- 12- وفي حين أن الدول الأطراف المنتمية إلى مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ تمثل 11 من الخلاصات الوافية المنجزة (25 في المائة)، فإن الاحتياجات المحددة خلال الاستعراضات القطرية ذات الصلة لا تمثل سوى 18 في المائة من الاحتياجات من المساعدة التقنية التي جرى تحليلها حتى الآن.
- 13- ومثلت مجموعة دول أوروبا الشرقية أقل من 7 في المائة من الخلاصات الوافية المنجزة. وعلى عكس الاتجاه العالمي، فإن 68 في المائة من الاحتياجات من المساعدة التقنية التي حددتها تلك الدول تخص الفصل الخامس المتعلق باسترداد الموجودات.

### ثالثا- تحليل الاحتياجات المستبانه من المساعدة التقنية فيما يتعلق بالفصل الثاني من الاتفاقية

- 14- أبلغت ثلاث وعشرون دولة عما مجموعه 260 من الاحتياجات المتعلقة بالفصل الثاني. وشكلت المادة 5 المتعلقة بسياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية (42 احتياجا)، والمادة 7 المتعلقة بتدابير القطاع العام (30 احتياجا)، والمادة 9 المتعلقة بالمشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (29 احتياجا) العدد الأكبر من الاحتياجات من المساعدة التقنية المبلغ عنها خلال عملية الاستعراض، تليها المادة 6 المتعلقة بهيئات مكافحة الفساد الوقائية، والمادة 13 المتعلقة بمشاركة المجتمع، حيث حُدد 28 احتياجا فيما يتعلق بكل مادة منهما.

## الشكل الرابع

## فئات الاحتياجات من المساعدة التقنية المتعلقة بالفصل الثاني، وعدد الدول



## سياسات وممارسات وهيئات مكافحة الفساد (المادتان 5 و6)

15- أبلغ أكثر من نصف الدول عن احتياجات من المساعدة التقنية بشأن المادة 5 المتعلقة بسياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية، والمادة 6 المتعلقة بهيئات مكافحة الفساد.<sup>(1)</sup> وحتى الآن، يتعلق ربع مجموع الاحتياجات المحددة فيما يخص الفصل الثاني بهذين الحكيمين.

16- وتحتاج عشر دول إلى المساعدة في بناء القدرات التنظيمية والتشغيلية لهيئاتها المعنية بمكافحة الفساد من أجل تنفيذ ورصد وتقييم سياسة أو استراتيجية وقائية، في حين حددت أربع دول أخرى احتياجات في مجال وضع السياسات بهدف تصميم أو تطوير سياسات لمكافحة الفساد. والجهات المحتمل استفادتها من هذه المساعدة ليست الهيئات الرئيسية لمكافحة الفساد فحسب، وإنما أيضا مجموعة واسعة من المؤسسات العامة، منها مكاتب مراجعة الحسابات، والدوائر البيئية الوطنية، ومجالس الأعمال التجارية والتجارة والاستثمار، ومكاتب المراقبين الماليين والمحققين التابعة للدولة. وأشارت إحدى الدول إلى احتياجها إلى دعم في دراسة الروابط بين الفساد والمسائل ذات الطابع الجنساني والمتعلقة بحقوق الإنسان بغرض تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة الفساد تنفيذًا فعالًا.

17- وتماشيا مع الاحتياجات من المساعدة التقنية المنبثقة عن الدورة الأولى لآلية استعراض التنفيذ، أشارت عدة دول إلى الحاجة إلى تعزيز التنسيق فيما بين الهيئات، وشددت إحداها على ضرورة دعم اللجان المعنية بالنزاهة على جميع المستويات الحكومية، وأشارت دولة أخرى إلى الحاجة إلى تبادل الممارسات الجيدة فيما يتعلق بإنشاء هذه اللجان. وكما كان الحال في الدورة الأولى، أبلغت الدول عن الحاجة إلى أدوات تكنولوجية كوسيلة لتعزيز الفعالية التنظيمية وتحقيق مشاركة طائفة أوسع من أصحاب المصلحة. وأشارت إحدى

(1) كثيرا ما تكون الاحتياجات المحددة فيما يتعلق بالمادة 6 (هيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية) مرتبطة بالاحتياجات المحددة بشأن المادة 36 المتعلقة بالسلطات المختصة. انظر الوثيقة CAC/COSP/IRG/2016/13.

الدول إلى أنها استبانته الهدف المحدد المتمثل في تعزيز قدرتها على تنظيم وتحليل كميات كبيرة من البيانات من خلال تقنيات التنقيب في البيانات.

18- وأبلغت الدول عن احتياجات تتعلق بالتوعية، منها إعداد مواد لتثقيف الجمهور وتوعيته تستهدف فئات مختلفة. وطلبت إحدى الدول تدريب الموظفين التقنيين المعنيين بالنظم السمعية البصرية على إعداد أفلام رسوم متحركة مناهضة للفساد ورسائل سمعية بصرية أخرى كوسيلة للوصول إلى الشباب؛ وأشارت أخرى إلى ضرورة إدراج استراتيجيات منع الفساد في المناهج التعليمية، بينما حددت ثالثة احتياجا إلى الدعم في مجال الدعوة لضمان اعتماد مشروع قانون مدونة قواعد السلوك ومشروع قانون حقوق الإنسان والإدارة العمومية.

19- وأعرب أيضا عن احتياجات تشمل المساعدة التشريعية وبناء المؤسسات معا، بما في ذلك إرساء إطار قانوني شامل من أجل مواءمة القوانين القائمة وتوضيح أدوار الهيئات ذات الصلة، والتقليل إلى أدنى حد من الازدواجية وتعظيم استخدام الموارد. وأبلغت عدة دول عن احتياجها إلى تشريعات نموذجية فيما يتعلق باتفاقات التعاون الدولي.

20- وفي فئة إعداد الأبحاث/جمع البيانات وتحليلها، أعربت خمس دول، منها أربع دول في مجموعة الدول الأفريقية، عن احتياجها إلى مساعدة في إجراء تقييمات وقائية للمخاطر ودراسات استقصائية لقياس الفساد. وطلبت إحدى الدول مساعدة في إجراء بحوث بشأن المسائل المتعلقة بالفساد في القطاع العام من خلال نظم جمع البيانات والتحليل الإحصائي، بينما أبلغت دولة أخرى عن الحاجة إلى أمثلة على الاستبيانات، وتدريب على تحليل البيانات المستقاة من الدراسات الاستقصائية وعلى سبل معالجة المسائل الناشئة عن تلك الدراسات الاستقصائية. وبالمثل، طلبت دولة أخرى مساعدة في تعزيز قدرات موظفي وحدات مكافحة الفساد التابعة لها فيما يتعلق بجمع وتحليل بيانات الدراسات الاستقصائية عن الفساد. وأشارت إحدى الدول إلى ضرورة وضع مؤشر وطني لمكافحة الفساد ومؤشرات لتقييم أثر التدابير التي يجري وضعها نتيجة للتوصيات الصادرة عن عمليات مراجعة حسابات الدولة.

### تضارب المصالح والإبلاغ عن المخالفات (المادتان 7 و 8)

21- أبلغت 17 دولة عن احتياجات بشأن المادة 7 المتعلقة بتدابير القطاع العام والمادة 8 المتعلقة بمدونات قواعد سلوك للموظفين العموميين، مثلت 20 في المائة من مجموع الاحتياجات من المساعدة التقنية المحددة فيما يتعلق بالفصل الثاني. وتشمل الاحتياجات العامة استحداث منصة للتعليم الإلكتروني، وأنشطة للتوعية، وتدريب، وتبادل للممارسات الفضلى من جانب الدول الأخرى. وتتعلق معظم الاحتياجات بإدارة تضارب المصالح والتدابير التي تيسر قيام الموظفين العموميين بالإبلاغ عن أفعال الفساد.

22- وأفاد ثلث الدول الـ30 التي حددت احتياجات من المساعدة التقنية بأنها استبانته هدف تعزيز نظمها الخاصة بإدارة تضارب المصالح. فعلى سبيل المثال، طلبت بعض الدول مساعدة في صياغة دليل لإدارة هذا التضارب وبناء قدرة اللجنة المعنية بالأخلاقيات لجعل هذه الإدارة أكثر فعالية، وأشارت دولة واحدة إلى الحاجة إلى نظام محوسب شامل لتحديد المجالات التي قد تكون عرضة لتضارب المصالح. وأعرب ما مجموعه ست دول عن الحاجة إلى وضع إجراءات ونظم لتلقي إقرارات وبيانات تضارب المصالح والموجودات والهدايا، ورصدها والتحقق منها. وأبلغ عن احتياجات مماثلة بشأن المادة 52 المتعلقة بمنع وكشف إحالة العائدات الإجرامية (انظر القسم رابعا أدناه).

23- وفيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى تيسير قيام الموظفين العموميين بالإبلاغ عن أفعال الفساد، عرضت خمس دول كيفية استفادتها من المساعدة التقنية ذات الصلة. وأشارت ثلاث من تلك دول إلى الحاجة إلى

مساعدة تشريعية في صياغة أو اعتماد مشاريع قوانين لحماية المبلغين عن المخالفات، بينما أعربت دولة أخرى عن احتياج محدد لحشد التأييد لمثل هذه التشريعات ومناصرتها.

24- وحددت ثلاث دول احتياجات في بناء القدرات المتعلقة بتيسير قيام الموظفين العموميين بالإبلاغ، وصيغت بعض تلك الاحتياجات صياغة عامة فيما يتعلق بالمادة 13، مما وسع نطاق عملية الإبلاغ لتشمل أشخاصاً لا ينتمون للقطاع العام. واقترحت إحدى الدول إنشاء منصة للتعامل مع التقارير المتعلقة بأفعال الفساد وللتنفيذ الفعال لتدابير حماية المبلغين عنها. واقترحت دولتان إنشاء آليات لمعالجة الشكاوى، وطلبت إحداها على وجه الخصوص إرشادات بشأن إجراء تحقيقات في المخالفات المتعلقة بالمشتريات على أساس التقارير المقدمة من المبلغين عن المخالفات. وطلبت دولة أخرى مساعدة تقنية في تدريب الموظفين القضائيين على كيفية الاستجابة للمبلغين بصورة عامة، وكيفية توفير سكن آمن لكفالة سلامتهم البدنية.

25- ويتسق هذا التركيز المتزايد على قيام الموظفين العموميين بإبلاغ عن أفعال الفساد مع العدد الكبير من الدول التي أبلغت عن اتخاذ تدابير تتعلق بالمادتين 32 و33 بعد إتمام استعراضاتها في إطار الدورة الأولى، على النحو المشار إليه في تقرير الأمانة عن الممارسات الجيدة للدول الأطراف وخبراتها والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها بعد إنجاز الاستعراضات القطرية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمساعدة التقنية (CAC/COSP/2019/11).

#### المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة 9)

26- أبلغ ما يقرب من نصف مجموع الدول (13 من أصل 30 دولة) عن احتياجات من المساعدة التقنية تتعلق بالمشتريات العمومية، وأبرزت ثمان من تلك الدول الحاجة إلى التدريب. وشملت الاحتياجات المحددة مجالات تتراوح بين عمليات مراجعة الحسابات المستندة إلى المخاطر، وتنفيذ نظام الاشتراء الإلكتروني، ومنع الاحتيال في مجال الاشتراء العمومي وكشفه، ورصد وتقييم نظم الاشتراء العمومي، والتحقيقات الخاصة بالمشتريات، وإعداد التقارير عن مراجعة الحسابات والتحقيقات الخاصة بالمشتريات.

27- وكانت مسألة جمع البيانات وتحليلها، بما في ذلك تخزين السجلات الإلكترونية، من المجالات الأخرى ذات الأولوية. وطلبت أربع دول مساعدة تقنية فيما يتعلق بإجراء البحوث أو إعداد دراسة مقارنة ووضع معايير مرجعية فيما يتعلق باستراتيجيات منع الاحتيال. وأشارت دولة أخرى إلى الحاجة إلى إنشاء نظام لكشف المخالفات والاحتيال. وأفادت إحدى الدول بضرورة تدريب الموظفين العموميين على سبل تعزيز الشفافية في إدارة الموازنة والإدارة المحاسبية.

28- كما أبرزت ثمان دول التدريب فيما يتعلق بالمادة 9، وهو أحد الفئات الفرعية لبناء القدرات التي يشيع فيها تحديد الاحتياجات. وشملت الاحتياجات المحددة تقديم الدعم في إنشاء برامج لبناء قدرات مراجعي الحسابات والمحاسبين والكتبة فيما يتعلق بآليات إدارة السجلات والمراقبة الداخلية. كما حددت الدول مزيداً من الاحتياجات في مجال التدريب على إدارة المخاطر للمحققين في عمليات الاحتيال ومراجعي الحسابات لأغراض التحليل الجنائي. وأشارت إحدى الدول إلى الصعوبات المتزايدة الناجمة عن التغييرات الجارية في متطلبات الإبلاغ المالي ومراجعة الحسابات، إلى جانب الحجم الهائل من المعاملات، وأشارت إلى الحاجة إلى تدريب منتظم لموظفي ديوان الرقابة المالية من أجل إدارة تطورات الأوضاع.

29- وأشارت إحدى الدول إلى الحاجة إلى التدريب على إجراءات الرقابة الداخلية والمسؤوليات الإدارية فيما يتعلق بالمخالفات والاحتيال، وكذلك الحاجة إلى وضع وتنفيذ لوائح جيدة التصميم تستند إلى التحليل النوعي والممارسات الجيدة للبلدان المجاورة.



30- وأشارت عدة دول إلى حاجتها للمساعدة في وضع أو تحديث أطرها القانونية. وكانت تلك الاحتياجات واسعة النطاق وتشمل صياغة لوائح لتنفيذ قانون المشتريات العمومية، وإعداد أحكام قانونية تكميلية تمكن الهيئات المعنية بالمشتريات العمومية من الاضطلاع بولاياتها، وإجراء استعراض كامل لقوانين الاشتراء وإدارة الأموال العمومية بغرض تقديم توصيات بشأن كيفية تحسين تلك القوانين. واستلهمت دولة واحدة من تشريعات دول أخرى فيما يتعلق بإدارة السجلات، بينما أشارت دولة أخرى إلى احتياجها إلى مساعدة استشارية في مواءمة تشريعاتها مع معايير ومنهجيات المراقبة الداخلية والمراجعة الداخلية للحسابات المقبولة دولياً، وأفضل الممارسات المتعلقة بها. وتتوخى إحدى الدول إنشاء وحدة خاصة، ضمن هيئتها المعنية بمكافحة الفساد، لتولي مسؤولية متابعة العقود العامة.

### إبلاغ الناس ومشاركة المجتمع (المادتان 10 و 13)

31- حدد أكثر من نصف الدول احتياجات من المساعدة التقنية تتعلق بأحكام المادة 10 (إبلاغ الناس) والمادة 13 (مشاركة المجتمع). وتماشياً مع الملاحظات المبدئية في التحليل السابق، واصلت الدول بيان الاحتياجات المتعلقة بالمشاركة النشطة للأفراد والجماعات الذين لا ينتمون للقطاع العام. وحددت بعض الدول تلك الاحتياجات بغية تشجيع عامة الناس على الإبلاغ عن حالات الفساد، وحددت دولة أخرى الحاجة إلى أدوات تكنولوجية لتيسير قيامهم بالإبلاغ. وأفادت دولة أخرى بضرورة تسخير الصحافة الاستقصائية في الكشف عن أفعال الفساد.

32- ويبدو أن الدول تبدي اهتماماً متزايداً باتخاذ تدابير لتشجيع جميع الأشخاص على المشاركة بنشاط في منع الفساد ومكافحته. واستبين هذا الاتجاه أيضاً في التقرير المواضيعي بشأن تنفيذ الفصل الثاني (التدابير الوقائية)، الذي أعدته الأمانة لدورة الفريق الحادية عشرة المستأنفة الأولى (CAC/COSP/IRG/2020/3/Rev.1)، حيث كانت المشاركة الواسعة لأصحاب المصلحة موضوعاً متكرراً في جميع التوصيات والممارسات الجيدة المبينة فيما يتعلق بمواد ذلك الفصل.

### التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المادة 11)

33- تجسدت التحديات الملازمة للتحقيق في قضايا الفساد وملاحقة مرتكبيها قضائياً والفصل فيها في الاحتياجات المحددة المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة. وأشارت نحو 10 دول إلى احتياجات من المساعدة التقنية فيما يتعلق بالمادة 11، وتتعلق معظم تلك الاحتياجات ببناء القدرات وتدريب الموظفين القضائيين والمحققين وأعضاء النيابة العامة. وأبرزت إحدى الدول احتياجها إلى التدريب فيما يتعلق بتعقيدات جرائم الفساد والجرائم المالية، بينما أشارت دول أخرى إلى احتياجها إلى التدريب في مجال النزاهة القضائية والشفافية. والتمست الدول أيضاً أمثلة عن الممارسات الجيدة في حماية استقلال القضاء وتعزيز النزاهة بين الموظفين القضائيين، والمساعدة في تيسير برامج التبادل مع الدول الأخرى والوصول إلى أدوات البحث الدولية.

### القطاع الخاص (المادة 12)

34- كان عدد الاحتياجات من المساعدة التقنية المتعلقة بالأحكام الإلزامية بشأن منع الفساد في القطاع الخاص منخفضاً نسبياً: فقد حددت سبع دول فقط ما مجموعه 11 احتياجاً، تراوحت بين وضع تصنيفات لجرائم الفساد في القطاع الخاص، وتدريب موظفي الخدمة المدنية على التدابير الواردة في المادة 12، وتعزيز الأنشطة المتعلقة بالحوكمة والرصد في هذا المجال. كما التمتت الدول بمساعدة في استعراض القوانين القائمة أو صياغة قوانين جديدة من أجل تنفيذ المادة 12، إلى جانب مبادئ توجيهية للكيانات العمومية والخاصة بشأن وضع إجراءات لمنع الرشوة أو بشأن وضع مدونات أخلاقية في القطاع الخاص.


### تدابير منع غسل الأموال (المادة 14)

35- نظرا للترابط بين المادة 14 بشأن تدابير منع غسل الأموال والمادة 52 المتعلقة بمنع وكشف إحالة العائدات الإجرامية، يُنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية المتعلقة بأحكامهما على نحو مشترك في الجزء التالي من هذه المذكرة المتعلقة بالفصل الخامس.

### رابعاً- تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المتعلقة بالفصل الخامس من الاتفاقية

الشكل الخامس

الاحتياجات من المساعدة التقنية المتعلقة بالفصل الخامس، حسب الفئة وعدد الدول



36- حددت جميع الدول الـ 30 احتياجات من المساعدة التقنية تتعلق بأحكام الفصل الخامس (استرداد الموجودات)، وإن كانت الاحتياجات المتعلقة بذلك الفصل لا تمثل سوى نحو ثلث العدد الإجمالي للاحتياجات المحددة (144 من أصل 404 احتياجات). وكما هو مبين بمزيد من التفصيل في التقرير المواضيعي بشأن تنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات)، الذي أعدته الأمانة لدورة الفريق الحادية عشرة المستأنفة الثانية (CAC/COSP/IRG/2020/6)، أفاد عدد من الدول بأن نظمها الرقابية المعنية باسترداد الموجودات لا تزال في مراحل تطورها المبكرة. وتباينت الهياكل المؤسسية فيما بين الدول، بما في ذلك على المستوى التشغيلي، بين مكاتب متعددة لامركزية ومكاتب مركزية متخصصة لاسترداد الموجودات، كما تباينت التجارب في معالجة استرداد الموجودات.

37- وكانت أحكام الفصل الخامس الثلاثة التي حُددت بشأنها أكثر الاحتياجات هي المادة 51، التي تنص على أن إرجاع الموجودات مبدأ أساسي (32 احتياجاً)، والمادة 54 المتعلقة بآليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة (27 احتياجاً)، والمادة 52 المتعلقة بمنع وكشف إحالة العائدات الإجرامية (18 احتياجاً). ووفقاً للتقرير المواضيعي (CAC/COSP/IRG/2020/6)، فإن المادتين 52 و54 كانتا أيضاً من بين المواد الثلاث التي صدرت بشأنها معظم التوصيات.

38- وأُعربت 14 دولة عن احتياجات عامة لبناء القدرات تجسد الاحتياجات المشار إليها فيما يتعلق بأحكام محددة من الاتفاقية، مثل الحاجة إلى التدريب وإجراء البحوث والأدوات التكنولوجية. وأشار عدد من الدول أيضا إلى احتياجات تتعلق بتيسير التعاون الدولي أو تبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة من جانب الدول الأخرى في تنفيذ الفصل الخامس.

39- وحدد أكثر من ثلث مجموع الدول التي أفادت باحتياجات من المساعدة التقنية متعلقة بالفصل الخامس احتياجات بشأن تدريب الموظفين على الإجراءات التي تنطوي عليها طلبات إعادة الموجودات، مثل إعداد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة على أساس المعلومات التي تقدمها وحدات الاستخبارات المالية.<sup>(2)</sup>

40- وأبرزت عدة دول استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدعم وتيسير إدارة القضايا، من خلال إدارة قواعد البيانات ورقمنة سجلات المحاكم لتيسير استرداد الموجودات وإعداد نظم وإجراءات لحفظ السجلات قائمة على البرمجيات الإلكترونية وتعمل في الوقت الحقيقي. وأشارت إحدى الدول إلى احتياجها إلى تطوير برمجيات للمعلومات البيانية واستخدامها في عرض القضايا أمام المحاكم، ولا سيما في حالة التحقيقات المالية المعقدة.

41- وشملت الاحتياجات المتعلقة ببناء المؤسسات التي حددتها ست دول المساعدة على إنشاء هيئة مسؤولة عن إدارة الموجودات المصادرة أو العائدات الإجرامية، وإنشاء وحدات لاسترداد الموجودات أو مصادرتها، ووحدات لإدارة الموجودات في جميع أجهزة إنفاذ القانون، ووضع إجراءات عمل موحدة ومنسقة تتبعها جميع الأجهزة، من أجل إدارة الموجودات.

42- ويحتاج نحو نصف مجموع الدول التي أبلغت عن احتياجاتها من المساعدة فيما يتعلق بالفصل الخامس عن احتياجات تتعلق بالمساعدة التشريعية. وتطلب بعض الدول هذه المساعدة لأغراض تخص تشريعاتها المتعلقة بالعائدات الإجرامية؛ وطلبت إحدى الدول دعما في إنشاء نظام للمساعدة القانونية المتبادلة. وطلبت الدول أيضا إتاحة قوانين نموذجية، وتنظيم حلقات عمل، واستعراض تشريعاتها من قبل الخبراء. ومن بين الاحتياجات الأخرى الأكثر تحديا تقديم المساعدة التشريعية للنص على المصادرة فيما يتعلق بالعملات الافتراضية، ووضع إجراءات لتقييم الممتلكات المحتجزة والتصرف فيها عن طريق المزاد العلني.<sup>(3)</sup>

#### منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة (المادة 52)

43- حُدِّد أربعون احتياجا من خلال تجميع الاحتياجات المتعلقة بالمادة 52 مع تلك المحددة بشأن المادة 14 المتعلقة بتدابير منع غسل الأموال. ويمثل هذا الرقم أكثر من ربع مجموع الاحتياجات المحددة فيما يتعلق بالفصل الخامس، ونحو 10 في المائة من المجموع الكلي. وعلاوة على ذلك، كانت الاحتياجات من المساعدة التقنية التي استبانها أكثر من نصف مجموع الدول التي أبلغت عن احتياجات تتعلق بالأحكام المتعلقة بغسل الأموال (16 احتياجا).

44- وتتعلق معظم تلك الاحتياجات ببناء القدرات، وإجراء البحوث/جمع البيانات وتحليلها، وتدريب موظفي وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة إنفاذ القانون من أجل تعزيز مهاراتهم في التحليل المالي واستخدام الأدوات التكنولوجية لجمع البيانات وتحليلها.

(2) ترتبط هذه الاحتياجات بالاحتياجات المبلغ عنها خلال دورة الاستعراض الأولى بشأن المادة 46 المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة. ولمزيد من المعلومات وتحليل هذه الاحتياجات، انظر الوثيقة CAC/COSP/IRG/2016/13.

(3) ترتبط هذه الاحتياجات بالاحتياجات المبلغ عنها خلال دورة الاستعراض الأولى بشأن المادة 31 المتعلقة بالتجميد والحجز والمصادرة. ولمزيد من المعلومات وتحليل هذه الاحتياجات، انظر الوثيقة CAC/COSP/IRG/2016/13.

45- وأبرزت الدول على وجه الخصوص احتياجاتها إلى المساعدة في إجراء التحقيقات المالية، وتعقب وكشف العائدات الإجرامية، ووضع تقييمات للمخاطر. وأشارت دولة واحدة على وجه الخصوص إلى احتياجاتها إلى التدريب على التحليل الجنائي في مجال الجرائم السيبرانية، وطلبت دولة أخرى التدريب على تنظيم منشآت ومهن غير مالية محددة. وأبلغت دولة أخرى عن احتياجاتها إلى أدوات تكنولوجيا المعلومات لتعزيز وسائل الاتصال بين وحدة الاستخبارات المالية التابعة لها والكيانات المبلغة التابعة لها.

46- وأفاد ما يقرب من ربع الدول التي أبلغت عن احتياجاتها بأنها تحتاج إلى مساعدة تقنية فيما يتعلق بنظمها الخاصة بإقرارات الذمة المالية. وفي معظم تلك الحالات، طُلبت المساعدة فيما يتعلق برقمنة نظم إقرارات الذمة المالية ووضع إجراءات لتلقي إقرارات الذمة المالية ورصدها والتحقق منها. وتراوحت الاحتياجات التشريعية بين المساعدة في صياغة قانون بشأن الإفصاح عن الموجودات، والدعم في توسيع نطاق التشريعات لتشمل طائفة أكبر من المسؤولين، والمساعدة في تمكين وحدة الاستخبارات المالية من الحصول على المعلومات المتعلقة بالإفصاح عن الموجودات.

47- ويجسد التقرير المواضيعي بشأن تنفيذ الفصل الخامس (CAC/COSP/IRG/2020/6) التحديات المحددة المتعلقة بوضع إطار قانوني يعترف بالأشخاص المعرضين سياسياً وأفراد أسرهم والمقربين منهم بما يتماشى مع المادة 52. ونظراً إلى التباين الكبير لهذه الأطر فيما بين الدول، أوصي نحو ثلث الدول بأن تجعل تعريفها لـ"الشخص المعرض سياسياً" متوائماً مع الاتفاقية. غير أن ثلاث دول فقط حددت احتياجاتها من المساعدة التقنية تتعلق تحديداً بالأشخاص المعرضين سياسياً. وطلبت إحدى الدول معلومات عن الدروس المستفادة المتعلقة بتحديد الأشخاص المعرضين سياسياً وإدارة المخاطر ذات الصلة؛ وأفادت أخرى عن احتياجاتها إلى المساعدة في إعداد صكوك قانونية تضع تعريفاً للأشخاص المعرضين سياسياً؛ وأشارت ثالثة إلى الحاجة إلى الاطلاع على قواعد البيانات العالمية المتعلقة بالأشخاص المعرضين سياسياً على الصعيد الدولي.

## خامساً- المسائل المتعلقة بالمساعدة التقنية التي تتطلب المزيد من النظر فيها

48- غالباً ما تستلزم الاحتياجات التي تحددها الدول الأطراف خلال عملية الاستعراض مساعدة محددة الأهداف وطويلة الأجل ومكيفة مع كل نظام وطني وملائمة له، بما يشمل عناصر تشريعية وسياساتية ومشورة تقنية. وقد تجسد ذلك في قيام دولة واحدة بالإبلاغ عن عدد من احتياجات بناء القدرات، مثل عدم اقتصار التدريب على الموظفين العموميين، وإنما أيضاً تدريب أصحاب المصلحة الآخرين المشاركين في الاشتراء العمومي، ومنهم الموردون ومقدمو الخدمات، نظراً للتحديات التي تفرضها القيود المفروضة على الميزانية ونقص الموظفين. وعلى وجه الخصوص، يتطلب الفصل الثاني نهجاً شاملاً يتضمن العديد من الهيئات من أجل تحقيق التنفيذ الناجح، ومن ثم تنشأ الحاجة إلى عدم اقتصار التدريب على الموظفين العموميين، فالتدريب ينبغي أن يشمل أيضاً أصحاب مصلحة آخرين لا ينتمون للقطاع العام ممن يضطلعون بأدوار هامة في منع الفساد.

49- وفي العديد من الحالات، استمر الاسترشاد بنتائج الاستعراضات القطرية في عمليات البرمجة المقبلة أو الاستعانة بها للتأكد من أن البرامج الجارية تلبى على النحو الملائم الاحتياجات التي تحددها كل دولة طرف. وتجدر الإشارة إلى أنه وفقاً للتقرير المواضيعي بشأن تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية (CAC/COSP/IRG/2020/3/Rev.1)، كانت المادة 12 من المواد قيد الاستعراض التي قدم بشأنها أكبر عدد من التوصيات. وقد يشير ذلك، بالنظر إلى العدد القليل من الاحتياجات المحددة فيما يتعلق بالمادة 12، إلى أن مشاركة القطاع الخاص لا تزال مجالاً هاماً يتوجب فيه بذل المزيد من الجهود لتقديم المساعدة التقنية.

50- وعلاوة على ذلك، يوضح التقرير المواضيعي بشأن تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية (CAC/COSP/IRG/2020/6)، أنه في حين أبلغ عدد من الدول عن عدد كبير من التجارب الناجحة في

مجال استرداد الموجودات، أشارت دول أخرى إلى أنها لم تتلق قط طلبا بشأن استرداد الموجودات ولكنها وضعت الإطار القانوني اللازم.

51- وقد أسفرت شمولية الاستعراضات، وطبيعتها التقنية، عن تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية التي تركز على الأولويات الوطنية، مع التحقق منها في الوقت نفسه من خلال عملية استعراض من طرف الأقران. وهذا ما ينم عنه عدم تجانس الاحتياجات من المساعدة في مجال بناء القدرات، مما يجعل من الصعب عرض الاتجاهات وتحليلها. وقد أكدت الاحتياجات المختلفة أنه يجب تكييف المساعدة التقنية وفقا لكل الحالات والسياقات الخاصة بكل بلد.

الشكل السادس

الاحتياجات من المساعدة التقنية في فئة بناء القدرات، مصنفة حسب الفئة الفرعية

